



قرار مجلس المفوضية رقم (201) لسنة 2025 بشأن اعتماد القوائم النهائية للمرشحين لانتخاب النقابة العامة لأطباء الأسنان

بعد الاطلاع على:

- الإعلان الدستوري الصادر في 03 أغسطس 2011م، وتعديلاته.
- القانون رقم (8) لسنة 2013 بشأن إنشاء المفوضية الوطنية العليا للانتخابات وتعديلاته.
- القانون رقم (3) لسنة 2023 بشأن النقابات والاتحادات والروابط المهنية.
- قرار مكتب رئاسة مجلس النواب رقم (29) لسنة 2023 بشأن اعتماد اللائحة التنفيذية للقانون رقم (3) لسنة 2023.
- قرار مكتب رئاسة مجلس النواب رقم (2) لسنة 2024 بشأن تعديل وإضافة بعض الأحكام للقرار رقم (29) لسنة 2023.
- قرار مجلس المفوضية رقم (10) لسنة 2024 بشأن اعتماد اللائحة التنظيمية لانتخابات النقابات والاتحادات والروابط المهنية.
- قرار لجنة اعتماد النقابات والاتحادات والروابط المهنية بمكتب رئاسة مجلس النواب رقم (5) لسنة 2024 بقيد وتسجيل نظام أساسي مع إذن مزاولة للنقابة العامة لأطباء الأسنان.
- قرار مجلس المفوضية رقم (134) لسنة 2024 بشأن اعتماد لائحة الإجراءات الخاصة لانتخاب النقابة العامة لأطباء الأسنان.
- قرار مجلس المفوضية رقم (135) لسنة 2024 بشأن تنفيذ عملية انتخاب النقابة العامة لأطباء الأسنان.
- المذكرة المحالة من مدير إدارة انتخاب النقابات والاتحادات والروابط المهنية بشأن القوائم النهائية للمرشحين لانتخاب النقابة العامة لأطباء الأسنان.
- محضر اجتماع مجلس المفوضية (الخامس والعشرون) لسنة 2025 المنعقد بتاريخ 05 أكتوبر .

قرر

مادة (1)

تُعتمد قوائم المرشحين النهائية لانتخاب النقابة العامة لأطباء الأسنان وهي على النحو التالي:

1. قائمة الاحتواء.

2. قائمة الوطن.

مادة (2)

يُعمل بهذا القرار من تاريخه وعلى المعنيين التقيد والتنفيذ وينشر في جميع وسائل الإعلام المتاحة.

مجلس المفوضية



صدر في: طرابلس.
بتاريخ: 07 أكتوبر 2025م.